[illegible] يعهد [illegible] الاسلام وذلك ينفي
الى خواتيمه لا يخاف [illegible] فيتكلوا منصوب في جواب النهي
بتقدير ان بعد الفاء اي يعتمدوا ويتركوا الاجتهاد في حق
الله تعالى والنهي منصوب على السبب والمسبب معها اي لا يكن يكن بيان
منك تبشير فاتكال منهم واخبار معاذ مع كونه منهيا عنه
لانه علم منه ان هذا الاخبار يتغير بتغير الزمان والاحوال
والقوم يومئذ كانوا حديثي العهد بالاسلام لم يعتادوا
بتكاليف فلما تثبتوا واستقاموا اخبرهم او رواه بعد ورود
الامر بالتبليغ والوعيد على الكتمان ثم ان معاذا مع جلالة
قدره لا يخفى عليه ثواب نشر العلم ووبال كتمه فرأى التحديث
واجبا في الجملة ويؤيده ما روي في الحديث الذي يتلوه فاخبر
بها معاذ عند موته تأثما وقيل انما نهى النبي معاذا عن التبشير
واخبر به معاذ بعد تبشير النبي عليه السلام المؤمنين فلا
يلزم ارتكاب المنهي لان النهي النبي عليه السلام عن التبشير
عن الاخبار متفق عليه ورواه ابو داود والترمذي والنسائي
وعن انس مر ذكره رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام
ومعاذ رديفه على الرحل الجملة حالية معترضة بين اسم ان
وخبرها قال يا معاذ قال اي معاذ لبيك مثنى مضاف بني
للتكرير من غير حصر من لب اجاب واقام اي اجيب لك
اجابة بعد اجابة او اقمت على طاعتك اقامة بعد اقامة
رسول الله بحذف حرف النداء لكمال القرب وسعديك
عطف على لبيك اي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة
قال يا معاذ قال لبيك رسول الله وسعديك تكرير النداء
لتأكيد الاهتمام بما يخبر وليكمل تنبيه معاذ فيما يسمع
فيكون اوقع في النفس واشد في الضبط والحفظ قال
يا معاذ قال لبيك رسول الله وسعديك ثلاثا ووقع هذا
النداء والجواب ثلث مرات وفي النسخ المصححة بلا
حرف النداء في رسول الله ووقع في نسخة ابن حجر بدونها
في الثالثة فاطنب في توجيهه قال وفي نسخة قال مكررا

اي قال انس [illegible]
لاستغراق النفي واحد مبتدأ وصفته يشهد ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صدقا مصدر لفعل
محذوف اي يصدق صدقا وقوله من قلبه صفة صدقا لان
الصدق قد لا يكون من قلب اي اعتقاد كقول المنافق
انك لرسول الله او يكون بمعنى صادقا حالا من فاعل يشهد
وخبر المبتدأ قوله الا حرمه الله على النار وهو استثناء
مفرغ اي ما احد يشهد محرم على شيء الا محرما على النار
والتحريم بمعنى المنع حكي عن جماعة من السلف منهم
ابن المسيب ان هذا كان قبل نزول الفرائض والامر و
النهي قال بعضهم معناه من قال الكلمة وادى حقها
وفرضتها فيكون الامتثال والانتهاء مندرجين تحت
الشهادتين وهذا قول الحسن البصري وقيل ان ذلك لمن
قالها عند الندم والتوبة ومات على ذلك قبل ان يتمكن
من الاتيان بفرض اخر وهذا قول البخاري والاقرب ان
يراد تحريم الخلود قال يا رسول الله افلا اخبر به الناس
في وضع اخبر موضع ابشر تجريد او رجوع الى اصل اللغة
او اكتفاء بقوله فيستبشروا اي يفرحوا بحيث يظهر اثر
السرور على بشرتهم لما فيه من عظيم العفو اذ لم يسمعوا
به قبل ذلك قال اذا يتكلوا اذا حرف جواب وجزاء وقد
يستعمل لمحض الجواب كما هنا اي لا تخبرهم بذلك لانك ان
اخبرتهم وبهذه البشارة بشرتهم يعتمدوا على الطاف
الربوبية ويتركوا حق العبودية فيجر الى نقصان درجاتهم
وتنزل حالاتهم وهذا حكم الاغلب من العوام والا فالخواص
كلما بشروا ازدادوا في العبادة كما وقع للعشرة المبشرة
وغيرهم ولذا قال عليه السلام في جواب من قال له اتقوم بالليل
حتى تتورم قدماك وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما
تأخر افلا اكون عبدا شكورا فاخبر بها اي بهذه الجملة او
القصة او البشارة معاذ عند موته لبعض اصحابه والظاهر

Copyright ... University